لو شهدا على اثنين بقتل فشهدا على الشاهدين به فصدق الولي الكل أو الآخرين الخ .

الرابعة : لو شهدا على اثنين بقتل فشهدا على الشاهدين به فصدق الولي الكل أو الآخرين أو كذب الكل أو الأولين فقط : فلا قتل ولا دية .

وإن صدق الأولين فقط : حكم بشهادتهما وقتل من شهدا عليه .

والله أعلم بالصواب